

مفاهيم القرآن

(100) يرجع إلى غير أصل الحكومة، غاية الأمر يتعدى عنه إلى غير النبي - صلى الله عليه وآله و آله و سلم - من أفراد الأمة، لكن مع حفظ الموضوع، وهو إذا تمت حكومة فرد و ثبتت مشروعيتها، فعليه أن يشاور الأمة، وأمّا المشاورة في تعيين الإمام والخليفة عن طريق الشورى فلا تعمّمه الآية. الثانية: قوله سبحانه (وَأْمُرْهُمْ بِشُورَىٰ رَبِّهِمْ) (1) استدلالاً بالآية على أن نوع الحكومة يتلخص في الشورى فإن إضافة المصدر (أمر) إلى الغير (هم) يفيد العموم والشمول لكل أمر، و منه الخلافة والإمامة فالمؤمنون بحسب هذه الآية يتشاورون في جميع أمورهم حتى الخلافة. يلاحظ عليه: أن الآية تأمر بالمشاورة في الأمور الموضوعية على عاتق المؤمنين فلا بد أن يحرز أن هذا الأمر (تعيين الإمام) أمر مربوط بهم فما لم يحرز ذلك لم يجز التمسك بعموم الآية في موردّه. وبعبارة أخرى أن النزاع في أن الخلافة هل هي مفوضة إلى الأمة، أو هي أمر مختص بالسماء؟ و مادام لم يحرز كون هذا الموضوع من مصاديق الآية لا يحتج بها على أن صيغة الحكومة الإسلامية هي الشورى. * نقد فكرة أن الشورى أساس الحكم 1. و مما يدل على أن الشورى لم تدخل حيز التنفيذ طيلة التاريخ هي أن بيعة أبي بكر قد انعقدت بخمسة، وهم: عمر بن الخطاب، أبو عبيدة الجراح، أسيد بن حضير، بشر بن سعد، و أسلم مولى أبي حذيفة. (1) الشورى: 38.